

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٧٠
باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية العتامنة
والمزارعة مركزا طبيا محافظة الفيوم من أعمال المنفعة
العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

صدر قرار السيد رئيس الوزراء رقم ١٥٠٨ لسنة ١٩٦٥ بتاريخ ٢ يونيو
سنة ١٩٦٥ باعتبار الوحدة الصحية الريفية بناحية عتامنة المزارعة
مركزا طبيا محافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة وتبلغ مساحتها
١٤ قيراطا ومهمين وقع بحوض الزراع رقم ٣١ بالقطعة رقم ص ١
وحدودها كالاتي :

الحد البحري : باقى القطعة رقم ١ بحوضه بطول ٥٠ مترا .
الحد الشرقى : باقى القطعة رقم ١ بحوضه بطول ٥٠ مترا .
الحد القبلى : باقى القطعة رقم ١ بحوضه بطول ٥٠ مترا .
الحد الغربى : سكة زراعية من المدينة الى التزلة بطول ٥٠ مترا .
وهذه القطعة بملك السيد / حامد بدوى بدوى .
وقد وافق على نزع ملكية هذه القطعة بدفع الثمن ويتعذر توثيق عقد
البيع لعدم توافر مستندات التملك .

وحيث إن المادة العاشرة من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن
نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين تنص على سقوط قرارات
النزع العام إذا كانت العقارات لم تدخل فى مشروعات تم تنفيذها بالطبيعة
فى خلال سنتين من تاريخ صدور القرار .

وحيث إنه قد مضى على صدور قرار السيد رئيس الوزراء لمدة السنتين
المشار إليهما فى القانون ولم تتمكن المحافظة من إقامة المبنى .

وحيث إنه قد تم اعتماد إنشاء هذه الوحدة بمرزانية عام ١٩٦٩/١٩٧٠
بما فيها ثمن الموقع .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة المنفعة العامة تكون بقرار
من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠
بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء
على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعمال فقد تضمن مشروع القرار الاستيلاء
على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك يتشرف وزير الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية العتامنة
والمزارعة مركزا طبيا محافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن بعض الأحكام الخاصة بنزع
الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ١٥٠٨ لسنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى وحدة
صحية ريفية بناحية عتامنة والمزارعة مركزا طبيا محافظة الفيوم .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة
هذا المشروع البالغة مساحتها ١٤ قيراطا ومهمين المملوكة للسيد / حامد
بدوى بدوى . والموضع بيانها وموقعها وحدودها بالذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ فى الـ ١٣٨٩ (٢٥ فبراير سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر